

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٧
جنيف، ٣٠ حزيران/يونيه - ٢٥ تموز/ يوليه ١٩٩٧
البند ٣ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي: متابعة توصيات الجمعية العامة في مجال السياسة العامة

التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	٩-١	مقدمة
٤	١٠-١٧	أولاً - بناء القدرات: قضايا تنفيذية ونظرية
٦	١٨-٣٤	ثانياً - اتجاهات الموارد الأساسية وغير الأساسية
٦	١٨-١٩	ألف - معلومات أساسية
٧	٢٠-٢٧	باء - الموارد الأساسية
٨	٢٨-٣٠	جيم - الدعم العام
٩	٣١-٣٢	DAL - التقارير السابقة
١٠	٣٣-٣٤	هاء - العملية
١٠	٣٥-٧٦	ثالثاً - التنسيق القطري وشبه الإقليمي والإقليمي
١٠	٣٥-٧١	ألف - التنسيق على الصعيد القطري
١٨	٧٢-٧٦	باء - التعاون الإقليمي ودون الإقليمي من أجل التنمية
١٩	٧٧-٨١	رابعاً - تقييم الأثر

* 9715028 *

مقدمة

- ١ - مع تقييم المجلس الاقتصادي والاجتماعي لتنفيذ التوجيهات المتعلقة بالسياسات التي حددت في سنة ١٩٩٥ في إطار الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، يجب أن يوضع في الحسبان اعتباراً أساسياً.
- ٢ - أولاً، لا تزال الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي يضطلع بها من خلال منظومة الأمم المتحدة تؤدي دوراً فريداً وحاسماً في دعم البلدان النامية في إدارة عمليتها الإنمائية بنفسها. فالبلدان النامية تعتبر حيدة التعاون الإنمائي المتعدد الأطراف وقدرته على توفير استجابة مرتنة لاحتياجاتها مكملاً متميزاً وكبيراً. وحتى مع تغير المقتضيات وتحديد احتياجات برنامجية جديدة، تظل الأنشطة التنفيذية عنصراً أساسياً من عناصر العملية الإنمائية، وإن كان يجب أن تتطور باستمرار من حيث نطاقها وتغطيتها.
- ٣ - ثانياً، إصلاح الأنشطة التنفيذية هو عملية مستمرة، وقد منحه زخماً متعدد التوجيهات المتعلقة بالسياسات التي حددتها الجمعية العامة (في قرارها ١٩٩٤/٤٧ و ١٢٠/٥٠) في سياق استعراضي السياسة اللذين أجريا في عامي ١٩٩٢ و ١٩٩٥. وأحد الأهداف الرئيسية لذلك هو إصلاح التعاون من أجل التنمية على المستوى القطري. ويرمي ذلك إلى تحقيق مزيد من التواؤم في الاستجابة للأولويات الوطنية في جميع البلدان النامية وينطوي على ما يلي: (أ) مواصلة تعزيز نظام المنسقين المقيمين؛ و (ب) زيادة الكفاءة والفعالية من خلال الاشتراك في أماكن العمل وتقاسم الخدمات، و (ج) تكيف مواصفات المؤسسة الميدانية مع الاحتياجات والأولويات البرنامجية على المستوى القطري.
- ٤ - وهكذا، تخضع الأنشطة التنفيذية لعملية تحويل. وسيكون لاتجاه وكثافة هذا التحويل أثر هام فيما تقدمه هذه الأنشطة من مساهمة في النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة للبلدان النامية.
- ٥ - وينبغي أن يتم في هذا السياق الموجز أعلاه النظر في هذا التقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠ الذي أعد وفقاً للفقرة ٥٤ من ذلك القرار والفقرة ١١ من قرار المجلس ٤٢/١٩٩٦. ويحدد التقرير القضايا التي ينبغي استعراضها في إطار استعراض السياسة الذي يجري كل ثلاث سنوات لعام ١٩٩٨، والتي ينبغي أن تشكل جزءاً من التقييم الشامل لتنفيذ قرار الجمعية ١٢٠/٥٠. وقد يرغب المجلس في النظر في القضايا التي تحتاج إلى عناية خاصة. وسيساعد المجلس في التركيز على إعداد الاستعراض الشامل المقرر للعام القادم، إذا ما قدم إرشادات في هذه المسألة.

٦ - ويركز هذا التقرير على المواقف الثلاثة التي اختار المجلس أن ينظر فيها في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٧ (انظر قرار المجلس ٤٢/١٩٩٦، الفقرة ١٢) وهي: بناء القدرات، والتنسيق على الصعيدين الميداني والإقليمي، والموارد وفي سياق معالجته لهذه المسائل، يقدم التقرير أيضاً تقييمات لمواقف ذات صلة في إطار نظام المنسقين المقيمين ويقدم توصيات بشأنها (مذكرة الاستراتيجية القطرية، والنهج البرنامجي، والتنفيذ الوطني، ومواءمة الدورات، وتقاسم أماكن العمل والخدمات، وتبسيط الإجراءات ومواءمتها، وما إلى ذلك). والتقرير مقسم إلى الوثائق الأساسية الرئيسية هذه وهي تضم الاستنتاجات والتوصيات الأساسية وثلاث إضافات تشمل ما يلي: الموارد (E/1997/65/Add.1)، والتنسيق على الصعيدين الميداني والإقليمي (E/1997/65/Add.2)، وبناء القدرات (E/1997/65/Add.3)، وإضافة إحصائية (E/1997/65/Add.4).

بناء القدرات

٧ - وتستعرض القضايا المتعلقة ببناء القدرات (انظر الجزء أولاً أدناه) متابعة لمقررات الجمعية المتعلقة بتشجيع التوصل إلى تفهم مشترك لهذا المفهوم في سياق الاحتياجات الراهنة والمتواعدة للبلدان النامية. والهدف من ذلك إبلاغ المجلس بحالة التفكير الراهن داخل المنظومة. وسيجري على مختلف المستويات، بما في ذلك ضمن إطار اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل البرنامجية والتنفيذية التابعة لللجنة التنسيق الإدارية، اتخاذ إجراءات بشأن تحقيق تفهم مشترك لمفهوم بناء القدرات وضمان إمكانية استدامته. وعلاوة على ذلك، ستتركز تقييمات الأثر المسلط بها عملاً بالفقرة ٥٦ من قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠ على بناء القدرات.

الموارد

٨ - ويركز تقييم الموارد (انظر الجزء رابعاً أدناه)، والتوصيات المقدمة في هذا الشأن (انظر الجزء ثانياً أدناه)، على مجالات بعينها محددة في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٢/١٩٩٦، الذي يشير أيضاً إلى المرفق الأول من قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠. وعلى هذا الأساس، يولي اهتمام خاص لتوفير تحليل مستكملاً للقضايا والاتجاهات في مجال الموارد الأساسية وغير الأساسية، وتقديم مقتراحات بشأن كيفية زيادة الموارد الأساسية وجعلها أكثر قابلية للتنبؤ. وقد يرغب المجلس أيضاً، عند النظر في تلك المسألة، أن يضع في اعتباره تقريري الأمين العام السابقين عن هذا الموضوع (A/48/940 و A/49/834)، وفقاً لما دعت إليه الفقرة ٩ من مرافق قرار الجمعية ٢٢٧/٥٠.

التنسيق الميداني والإقليمي

٩ - وكما يبين هذا التقرير (انظر الجزء ثالثاً أدناه)، لا يزال قرار الجمعية ١٢٠/٥٠، وقرار الجمعية السابق ١٩٩٤/٧، يحظيان كلاهما بالاهتمام على سبيل الأولوية على مستوى منظومة الأمم المتحدة من خلال اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل البرنامجية والتنفيذية، ومن جانب صناديق وبرامج الأمم المتحدة من خلال اللجنة التنفيذية المعنية بالعمليات الإنمائية^(١) التي أنشئت مؤخراً من قبل الأمين العام والفريق الاستشاري المشترك المعنى بالسياسات، وكذلك من فرادي المنظمات. وفيما يتعلق بالأهداف المحددة في العملية الإدارية التي وضعت العام الماضي وأبلغت إلى المجلس في المرفق الثاني من الوثيقة E/1996/64، فإنه

يحرى إحراز التقدم على جبهة واسعة، وإن كان لا يزال يتعمّن إنجاز الكثير. فعلى سبيل المثال، استعرضت منظومة الأمم المتحدة مؤخراً تجربتها المتعلقة بسير عمل نظام المنسقين المقيمين، بغية تحديد أفضل الممارسات للإرشادات المقبلة الخاصة بمذكرة الاستراتيجية القطرية، والنهج البرنامجي، والتنفيذ الوطني، والتنظيم الإداري؛ وستستخدم نتائج الاستعراض في إعداد مبادئ توجيهية متافق عليها على نطاق المنظومة على النحو الوارد في قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠.

أولاً - بناء القدرات: قضايا تنفيذية ونظرية^(٢)

١٠ - بناء القدرات قضية تحتل من جدول الأعمال الإنمائي العالمي موقع الصدارة. إذ لا غنى عن بناء القدرات لتحقيق الاعتماد على الذات والنمو الاقتصادي المطرد على الصعيد الوطني، وكذلك لتحقيق الأهداف المتفق عليها على الصعيد العالمي أيضاً. ويعكس ما قررته الجمعية العامة بشأن بناء القدرات في الفقرتين ٢٢ و ٢٧ من قرارها ١٢٠/٥٠ الأهمية المتزايدة لهذا الموضوع. فقد قررت الجمعية ما يلي: (أ) ينبغي أن يظل بناء القدرات جزءاً أساسياً من الأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة؛ (ب) ينبغي أن تُدمج هذه الأنشطة في الجهود الوطنية وأن تدعمها؛ (ج) ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة مواصلة العمل من أجل إيجاد تفهّم مشترك لهذا المفهوم ووضعه موضع التنفيذ، بما في ذلك استدامته. ودعت الجمعية المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى النظر في بناء القدرات في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٧، باعتباره واحداً من ثلاثة مجالات تحظى بالتركيز.

١١ - ورغم أن سجل التعاون التقني المكرس لبناء القدرات سجل باهر إلا أنه لا يزال غير واف بالغرض في آن واحد. فمع أن هذا التعاون يشكل جانباً هاماً من الجهود العالمية المبذولة لتخلص ملايين البشر من ربوة الفقر، فإن ١,٥ بليون إنسان لا يزالون محرومين من أدنى مقومات الرفاه البشري. وازداد عدد أقل البلدان نمواً من ٤٢ بلداً سنة ١٩٧٠ إلى ٤٨ بلداً سنة ١٩٩٦. كما أبديت شكوك في مدى ملاءمة واستدامة بعض القدرات التي بنيت عن طريق التعاون التقني، وأبديت مخاوف من أن يكون بعض هذه الأنشطة قد خلّف آثاراً سلبية في بناء القدرات في الأجل الطويل وزاد من التبعية. ولعل النتائج الاقتصادية الفورية التي تستند إلى التصنيع والمعدات والخبراء ثالت من التركيز أكثر مما تستحقه، فيما كان حظ إطار السياسات والمسائل الاجتماعية والثقافية والبيئية من هذا التركيز أقل مما ينبغي. ولعل الحرص على تسديد النفقات ومساءلة المانحين لم يقابله اهتمام كافٍ بالمستفيدين والتكامل والملكية المحلية والقدرات المحلية.

١٢ - ولا بد من أن يقوم التعاون الإنمائي من أجل بناء القدرات على نهج "الشراكة" إذا أريد له النجاح. وقد قررت الجمعية العامة، في الفقرة ٢٢ من قرارها ١٢٠/٥٠، أن بناء القدرات، باعتباره جزءاً أساسياً من الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، ينبغي أن يهدف إلى تحقيق التكامل بين هذه الأنشطة وتوفير الدعم لتنمية القدرات الوطنية في مجالات إعداد السياسات والبرامج، وإدارة التنمية، والتخطيط، والتنفيذ، والتنسيق، والرصد، والاستعراض. وعلاوة على ذلك، ذكر المانحون الرئيسيون في عام ١٩٩٥ أن "دور الشركاء الخارجيين هو المساعدة على تعزيز القدرات في البلدان الشريكة النامية..."; وأن "المفهوم الغالب لمهمة

المساعدة الإنمائية هو إعاقة البلدان والمجتمعات على تعزيز قدراتها الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية لتحقيق التنمية المستدامة". وكما نوقش على نحو أكثر تفصيلاً في الوثيقة 3/Add.65/E/1997، يتطلب تطور التعاون التقني وتغير الوضع العالمي نهجاً جديدة، ويعززان ضرورة إقامة قدرات محلية. وينظر بصفة متزايدة إلى تعزيز القدرات داخل جميع شرائح المجتمع على أنه السبيل إلى تحطيم الحلقة المفرغة المتمثلة في تفشي الفقر، والانفجار السكاني، وتدور البيئة، وبطء معدلات النمو الاقتصادي، وعدم استقرار الأوضاع السياسية. ويمكن صميم بناء القدرات في تمكين الأفراد والمجتمعات من القيام باختيارات عن سابق علم وتنفيذها وإطلاق الطاقات الإبداعية، وبخاصة بين القطاعات المهمشة حتى الآن. ووجود تصور للتنمية ولنوع المجتمع المراد استدامته شرط ضروري.

- ١٣ - إن بناء القدرات شرط مسبق لا غنى عنه للتنمية في الأجل الطويل، وهو يقتضي اهتماماً خاصاً على سبيل الأولوية. ولا بد من بناء القدرات الوطنية كي يكون التعاون الاقتصادي الدولي فعالاً؛ إلا أن مداه وأسبابه الموجبة يتتجاوزان فعالية المعونة الخارجية. فهو عبارة عن جسر بين الإمكانيات والأدلة وصلة وصل بين العمليات المحلية والمعونة الإنمائية. ويتسم بناء القدرات بأهمية حاسمة من حيث أنه يؤدي إلى تمكين الناس، وإلى خلق إطار يساعدهم على المشاركة في العملية الإنمائية. وينصب تركيز بناء القدرات على كل بلد على حدة وعلى حالات بعينها، ويُضطلع به على خير من أجل قضايا محددة بشكل جيد وضمن إطار نهج بر ناجي.

- ويجب إعادة النظر في وسائل انتقال المساعدة الخارجية إلى بناء القدرات. فالميزايات النسبية التي يتمتع بها النظام الإنمائي للأمم المتحدة ملائمة لبناء القدرات. وازدياد التكامل الاقتصادي واشتداد الارتباط بين القضايا يوحيان بالحاجة إلى الأخذ بنهج جديدة أكثر شمولًا إزاء بناء القدرات تكون منكيفة مع احتياجات البلدان النامية المتغيرة باستمرار. ومن بين القضايا التي جرى استعراضها في الوثيقة E.3/1997/Add.3 الاستدامة، والتجارة، والتكنولوجيا، والهجرة البشرية، وحالات الطوارئ الإنسانية، وبناء السلام، والاستفادة المثلث من المعونة، والحكم، بما في ذلك الدولة والمجتمع المدني، والإصلاحات الاقتصادية، والتعاون بين بلدان الجنوب. وليس جميع هذه القضايا جديدة، ولا ينطبق جميعها على كل بلد؛ وينبغي تطوير القدرة على التعامل معها بصورة واعية وإدماجها في التيار الرئيسي لبناء القدرات. ويجب طرح النهج التي ابتدعت أثناء الطريق بعد أن نفذت جدواها.

- ويتمثل أحد التحديات الرئيسية في كيفية إعادة توجيه النجاح التقليدية إزاء بناء القدرات كي تفي بالاحتياجات الجديدة والمتغيرة للبلدان المتلقية. وتمتلك المؤسسات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة خبرات ضخمة في تصميم وتنفيذ البرامج الخاصة ببناء القدرات. وقد استحدثت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والبنك الدولي، وجهاز الأمم المتحدة الإنمائي، مبادئ توجيهية وطرائق جديدة. وانصب تركيز مؤتمر الأمم المتحدة المعقودة في الفترة الأخيرة، ولا سيما مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية والمؤتمر العالمي للتنمية الاجتماعية ومؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، على المساهمات الرئيسية التي ستيحها بناء القدرات في أعمال المتابعة الخاصة بها. وتتيح مقررات الجمعية العامة في

إطار الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات لأنشطة التنفيذية، من قبيل مذكرة الاستراتيجية القطرية، والنهج البرنامجي، والتنفيذ الوطني، دعماً جديداً هاماً.

١٦ - إن منظومة الأمم المتحدة خلقة بتأدية دور رائد وحافز حقيقي في ميدان التعاون الإنمائي الدولي وفي الاستجابة لاحتياجات الوطنية. ولا تحتاج العمليات البرنامجية لمنظومة الأمم المتحدة وحدتها إلى إعادة نظر، وإنما يحتاج إلى ذلك أيضاً حضور المنظومة ومؤهلاتها الفنية على الصعيد القطري. ولا يمكن توقع نشوء ذلك في الميدان من تلقاء نفسه؛ بل إن على مقارن مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة أن تقود التحول على صعيد المنظومة وتغيير المواقف بغية زيادة فعالية التركيز على المشاكل الرئيسية للبلدان المعنية. ولا بد من دفع سياسي قوي يسعي على هذه التحولات صفة الفعالية والدينونة. ويتيح الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة، والمقرر إجراؤه سنة ١٩٩٨، محفلاً وفرصة مناسبين. وفي غضون ذلك، يجري اتباع نهج ذي شقين: مواصلة صقل المفاهيم والأفكار؛ وإجراء دراسات متعمقة للآثار المترقبة في بلدان مختارة، لا لتقدير الأنشطة الجارية فحسب، وإنما لاختبار الأفكار الناشئة في حالات محددة في بعض البلدان. وستبلغ النتائج إلى الجمعية العامة.

التوصية ١

١٧ - قد يرغب المجلس في النظر في التوصيات الخمس الواردة في الفقرات ٤١ و ٤٣ و ٤٧ و ٤٩ و ٥٢ من الوثيقة E/1997/65/Add.3. وعلاوة على ذلك، قد يرغب المجلس بأن يؤكد أنه ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة اتباع وتطوير تفهم مشترك لبناء القدرات. وعليها، عند القيام بذلك، أن تضع في اعتبارها الخبرة المكتسبة حتى اليوم والاحتياجات الجديدة والناشئة للبلدان النامية للنظر فيها في سياق استعراض السياسة الشامل المقرر إجراؤه سنة ١٩٩٨. ويعتمد أن تنظر اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل البرنامجية والتنفيذية في التغييرات التي يلزم أن تدخلها منظومة الأمم المتحدة على بناء القدرات، وستدرج النتائج في تقرير الأمين العام عن استعراض السياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات.

ثانياً - اتجاهات الموارد الأساسية وغير الأساسية^(٣)

ألف - معلومات أساسية

١٨ - لا تزال الحاجة لزيادة الموارد اللازمة لتلبية الاحتياجات المتعاظمة للبلدان المستفيدة ولجعل نظام التمويل أكثر قابلية للتبؤ من الشواغل المستمرة للجمعية العامة. وهذا لاعتباران عنصران أساسيان في عملية الإصلاح الشامل لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي. وكان قرار الجمعية العامة ١٩٧٣/٢٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول ديسمبر ١٩٧٧ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة، قد دعا منذ عام ١٩٧٧ إلى إحداث زيادة حقيقة في تدفقات الموارد لهذه الأنشطة على أساس يمكن التبؤ به ومستمر ومضمون. وتناولت قرارات عديدة المجالات المتراابطة الثلاثة للإدارة والتمويل والفعالية وأثر

الأنشطة التنفيذية في التنمية بما في ذلك ما يكون ضمن سياق عمليات استعراض السياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات والذي بدأ عام ١٩٨٠.

١٩ - ولقد أكد المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقوه من جديد في قراره ٤٢/١٩٩٦ أنه ينبغي تعزيز كفاءة وفعالية وأثر الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة بوسائل من بينها زيادة تمويلها ومن خلال التنفيذ الكامل لقرارات الجمعية العامة ١٩٩٤/٤٧ و ١٦٢/٤٨ و ١٢٠/٥٠ و ٢٢٧/٥٠ و طلب المجلس إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره المرحلي بشأن تنفيذ القرار ١٢٠/٥٠ "تقديماً تحليلياً لآثار الاتجاهات الأخيرة للموارد الأساسية وغير الأساسية على الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية والتقدم بتوصية بشأن سبل زيادة الموارد الأساسية وتنفيذ الفرع "أولاً" من قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ بصورة فعالة". ويشكل هذا الفرع استجابة لذلك الطلب وهو يأخذ في الاعتبار التاريخ التشريعي بما في ذلك كون التقارير السابقة عن الموضوع لا تزال قيد الدراسة المتعمقة من قبل المجلس والجمعية.

باء - الموارد الأساسية

٢٠ - تعتبر صناديق وبرامج الأمم المتحدة - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأغذية العالمي وصندوق الأمم المتحدة للسكان - القنوات الأساسية التي يتم من خلالها تمويل الأنشطة التنفيذية لمنظومه الأمم المتحدة. وتدخل مواردها ضمن فئتين عريضتين هما: الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية (للاطلاع على المصطلحات انظر ١/E/1997/65/Add.١، المرفق). وقدر المجموع الكلي للموارد التي وجهت عن طريق الصناديق والبرامج في الأعوام ١٩٩٤ و ١٩٩٥ و ١٩٩٦ بما مقداره ٤,٥ بلايين دولار و ٤,٣ بلايين دولار و ٤,٥ بلايين دولار، على التوالي.

٢١ - ومن مجموع هذه الموارد بلغت حصة الموارد الأساسية نسبة ٥٥ في المائة بالنسبة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عام ١٩٩٦ و ٥٨ في المائة بالنسبة لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة و ٨٢ في المائة بالنسبة لصندوق الأمم المتحدة للسكان و ٤٤ في المائة بالنسبة لبرنامج الأغذية العالمي. كما أدى الكساد في بعض أوجه التمويل الأساسية والانخفاض المطرد في أوجه التمويل الأساسية الأخرى أديا إلى إعاقة ما لصناديق وبرامج الأمم المتحدة من قدرة على القيام بالأدوار الموكولة إليها فيما يتعلق بالاستجابة الفعالة للاحتجاجات الوطنية مع المحافظة على طابعها العالمي والمتحدد الأطراف. وتعتمد صناديق وبرامج الأمم المتحدة ثلاثة نهج لزيادة الأموال الأساسية هي النهج التالية: (أ) زيادة الكفاءة والشفافية في عملياتها؛ (ب) والسعى إلى زيادة حصتها من الموارد التقليدية الحالية؛ و (ج) إيجاد مصادر جديدة للتمويل.

٢٢ - وتتركز مواردها الأساسية على البلدان المنخفضة الدخل وتعطيها الأولوية. وعلى الرغم من أن إنجام بعض البلدان التقليدية عن زيادة التمويل الأساسي يمثل جزءاً من صورة أكبر لما شهدته المساعدة الإنمائية الرسمية (ODA) من ركود أو انخفاض في بيئه مالية مجده فـإن ميلها الظاهر إلى التبرعات المحددة الغرض

والصناديق الاستئمانية يعكس قلق الحكومات بشأن طريقة تخصيص الموارد الأساسية. لذلك يلزم أن تعالج المحاولات الرامية لزيادة الموارد الأساسية هذه الشواغل.

٢٢ - لم تتعرض الموارد الأساسية للركود فحسب وإنما ظلت أيضاً تعتمد بشكل مفرط (بنسبة ٩٠ في المائة تقريباً) على عدد قليل من البلدان لا يزيد عن ١٥ بلداً. (التفاصيل انظر الوثيقة E/1997/65/Add.1) ولم تعالج بعد مسألة استكشاف السبل اللازمة لتوسيع قاعدة الموارد بتحسين تقاسم الأعباء بين الجهات المانحة. وفي الوقت ذاته ظلت قاعدة المانحين التقليديين ثابتة بالرغم من التغيرات الكبيرة التي حدثت في ديناميات معدل نمو الاقتصاد العالمي. إذ من شأن المنعة الاقتصادية التي اكتسبتها بعض البلدان النامية أن تتيح لها إمكانية الإسهام بقدر أكبر من الموارد. وتساهم البلدان النامية بأكثر من ٧٥ في المائة تقريباً من موارد تقاسم التكاليف التي يزمع استخدامها في هذه البلدان ذاتها. فهناك ما يدعو لإيلاء المزيد من الاهتمام لتشجيع البلدان التي تستطيع "الانتقال" من مستوى البلد المستفيد إلى مستوى البلد المانح على أن تفعل ذلك.

التوصية ٢

٤ - تعتمد قاعدة الموارد الأساسية في الأمم المتحدة فيما يتعلق بأكثر من ٩٠ في المائة من مواردها على نسبة تقل عن ١٠ في المائة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومن ثم هنالك ما يدعو لتوسيعها. وتحقيقاً لهذه الغاية يمكن التوسع في استكشاف إمكانية إيجاد مصادر تقليدية إضافية لتمويل الموارد الأساسية، بما في ذلك استكشاف الاهتمامات المحتملة للحكومات فيما يتعلق بمصادر التمويل.

٢٥ - وتضم المصادر غير الأساسية طائفة عريضة من الطرائق، تشمل على وجه الخصوص تقاسم التكاليف في حالة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والأموال المخصصة الغرض، أي المكرسة لغرض محدد، والأموال التكميلية في حالة الصناديق والبرامج الأخرى. وفي الوقت الحاضر تزيد التدفقات الخاصة بنسبة كبيرة عن التدفقات الرسمية وتعمل المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والمؤسسات الدولية بنشاط في بضعة بلدان في مجالات شبيهة بالمجالات التي تركز عليها صناديق وبرامج الأمم المتحدة. ومن المفيد استكشاف مدى إمكانية إقامة جسور توصل إلى الموارد الخاصة. وهو ما تقوم به فعلاً منظمة اليونيسيف.

التوصية ٣

٢٦ - وربما يكون هنالك ما يدعو لدراسة إمكانية جذب المزيد من المساهمات من مصادر غير حكومية إضافة إلى تلك التي تقدمها الحكومات بما في ذلك من المؤسسات الدولية الخاصة والقطاع الخاص ولإدخال التعديلات الازمة على السياسات التي تتيح مثل هذه الإمكانية.

٢٧ - وإن ظهور القضاء على الفقر وبناء القدرات بوصفهما من الأهداف الطاغية للتعاون الإنمائي الثنائي والمتحدد الأطراف يتتيح فرصة لزيادة التمويل الأساسي على المستوى العالمي وذلك باستكشاف إمكانية توجيه أموال من المصادر الثنائية لتكميل التمويل غير الأساسي.

٢٨ - لقد ظل التمويل الطوعي على الدوام دالة على الاختيار السياسي. ولكنه في هذه الفترة التي تتميز بالقيود المالية والبيئة التنافسية يمثل جانباً من الدعم المقدم من الجمهور. فلقد آن الأوان لأن ينفذ العمل الجيد الذي يقوم به جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وما يقوم به من ممارسات غاية في الجودة في هذا الميدان إلى عملية صنع القرار بشأن جمع الأموال فيؤثر فيها بما يفضي إلى طريقة أكثر تنظيماً لجمعها. كما ينبغي إيلاء المزيد من الاهتمام لرعاية وتعزيز وربط البلدان المستفيدة من جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وغيره من الأجهزة الملزمة بدعم التعاون المتعدد الأطراف عن طريق هذا الجهاز الإنمائي. وفي الوقت الذي ينبغي فيه بذل المزيد من الجهد من جانب الجهاز لجمع الموارد الأساسية في البلدان المانحة التقليدية والجهات المانحة الجديدة المحتملة، تستطيع البلدان النامية المستفيدة أن تقوم بأدوار أقوى في مجال الدعوة إلى تعبئة نفوذها السياسي على الصعيد الثنائي والمتحدة الأطراف.

التوصية ٤

٢٩ - تتطلب تعبئة الموارد بطريقة فعالة التزاماً سياسياً قوياً من جانب جميع البلدان بما في ذلك البلدان النامية. وربما تحتاج الاهتمامات بما في ذلك ما يتعلق منها بدورها في صنع القرار للمعالجة، لتمكينها من القيام بدور نشط أكبر في مجال الدعوة لتعبئة الموارد. وفضلاً عن ذلك ينبغي استخدام قصص النجاح وأفضل ممارسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي بطريقة استراتيجية أكبر لجمع الموارد من الجهات المانحة الحالية والجديدة.

التوصية ٥

٣٠ - ونظراً لتقارب بيانات مهام الصناديق والبرامج وولايات متابعتها مع مؤتمرات الأمم المتحدة، فقد يكون بالإمكان دراسة إمكانية زيادة التنسيق فيما يتعلق بجمع الموارد، بما في ذلك ما يكون في إطار الإصلاحات الراهنة.

دال - التقارير السابقة

٣١ - ظلت الجمعية العامة تنظر في مسألة نظام التمويل الجديد على أساس القرار ١٦٢/٤٨ المؤرخ ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، ومؤخراً على أساس قراريهما ١٢٠/٥٠ و ٢٢٧/٥٠. وقدم الأمين العام تقريرين شاملين لكي يتم النظر فيما أثناء المشاورات المفتوحة بباب العضوية وفقاً لما نص عليه في القرار ١٦٢/٤٨، الذي يتضمن بضعة مقترنات، بما فيها الاقتراح المتعلق بزيادة الموارد الأساسية. وربما يكون من المفيد العودة إلى هذه الاقتراحات واستعراضها بالاقتران مع المقترنات الحالية.

التوصية ٦

٣٢ - يمكن استعراض المقترنات الواردة في تقريري للأمين العام بشأن التمويل A/48/940 و A/49/834 ولا سيما تلك المتعلقة بزيادة الموارد الأساسية بالاقتران مع المقترنات الواردة في التقرير الحالي.

هاء - العملية

٣٣ - ظلت الجمعية العامة والهيئات الأخرى تنظر في موضوع زيادة الموارد بطريقة مستمرة ومضمونة ولا سيما الموارد الأساسية لعدد من السنوات. ولكن حتى اليوم لم تسفر المشاورات بشأن الطرق الجديدة المتوقعة للتمويل عن نتائج.

التوصية ٧

٣٤ - يمكن للحكومات أن تستفيد من التجربة المكتسبة من المشاورات غير الرسمية المفتوحة باب العضوية التي استهلها رئيس الجمعية العامة بموجب القرار ١٦٢/٤٨ فيما يتعلق بدراسة أفضل السبل لإجراء المزيد من المشاورات بشأن موضوع التمويل.

ثالثا - التنسيق القطري وشبيه الإقليمي والإقليمي^(٤)

ألف - التنسيق على الصعيد القطري

٣٥ - طالما أن الأنشطة التنفيذية هي لمصلحة البلدان المستفيدة فإن من الأهمية القصوى إدماجها في العملية الإنمائية الوطنية. وفي الوقت الذي يحرز فيه تقدم في تطبيق نظام المنسقين المقيمين المعزز وفي إدارة برامج منظومة الأمم المتحدة بطريقة فعالة ومتسقة، لا يزال هناك الكثير الذي ينبغي عمله لتحقيق الأهداف التي حددتها الجمعية العامة. وتشكل التدابير التي أوجزها الأمين العام في ١٧ آذار/مارس ١٩٩٧ A/51/829 محور الجهود المبذولة حالياً لتحويل التعاون المعزز على الصعيد القطري إلى واقع عملي. ويجري اتخاذ خطوات بشأنها حالياً في اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل البرنامجية والتنفيذية وفي المحافل الأخرى المشتركة بين الوكالات.

٣٦ - في سياق تنفيذ قرار الجمعية العامة والجوابات ذات الصلة من رسالة الأمين العام المؤرخة ١٧ آذار/مارس يجري تطبيق مجموعة من التدابير ذات الصلة لإدخال تحسين كبير على أداء نظام المنسقين المقيمين بطريقة كبيرة. وقد اتفق الرؤساء التنفيذيون للصناديق والبرامج على أن النظام الحالي للمنسقين المقيمين وما يتمتع به من علاقات تمويلية وإدارية ضمن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، يحتاج لمزيد من التحسين. وهم ملتزمون بإنشاء فريق قطري قوي تحت قيادة المنسق المقيم، ويجري العمل لاستكمال الخطوات المتخذة وتوسيعها على مستوى لجنة التنسيق الإدارية عن طريق اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل البرنامجية والتنفيذية وفريقها العامل المعنى بنظام المنسقين المقيمين.

٣٧ - ويجري تعزيز دور قيادة فريق المنسق المقيم بوسائل من بينها استكمال المبادئ التوجيهية التي ستشمل متابعة مؤتمرات الأمم المتحدة وتنفيذ الفقرتين ٤١ و ٤٢ من القرار ١٢٠/٥٠ ودعم عملية مذكرات الاستراتيجية القطرية وإعداد إطار المساعدة الإنمائية للأمم المتحدة وقواعد البيانات المشتركة والتقييمات القطرية المشتركة المرتبطة بوضع البرامج وتحديد مختلف الواجبات والمسؤوليات في إطار منهج الفريق وطبقاً لاحتياجات البرنامج للبلاد المضيف. وسيقوم المنسق المقيم بأداء مهامه بالنيابة عن المنظومة

كل وستمنح الأولوية لتلك الوظائف (سوف يعين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مدير برنامج تابع له كلما تطلب حجم العمل ذلك). وتجري إعادة تحديد للمؤهلات المطلوبة في المنسق المقيم لتحسين عملية الاختيار وتقدير الأداء والتدريب. وسيكون للأعضاء الآخرين في فريق المنسق المقيم مسؤوليات محددة بشكل أوضح لتشغيل النظام.

٣٨ - وربما يود المجلس أن يقرر أثناء نظره للتنسيق الميداني بما في ذلك التقييم المقدم في بالإضافة ٢، ما إذا كان ينبغي أن تدعم أداء نظام المنسقين المقيمين ولايات متعدة يعزز بعضها ببعض أو ما إذا كانت هناك حاجة لتقديم المزيد من التوضيح. ومن المؤكد في هذا الصدد، أن نظام المنسقين المقيمين هو نتاج لتطور تاريخي لمجموعة معقدة من الترتيبات التنظيمية الدولية. وفي ضوء هذه الترتيبات يلزم إجراء دراسة أشمل لأداء نظام المنسقين المقيمين تأخذ الاحتياجات كنقطة انطلاق لتحقيق الإدارة الفعالة والمرنة لمجمل البرامج الإنمائية المسلط بها في البلاد بدعم من المنظومة واستخدام الموارد المحدودة بطريقة فعالة.

١ - سير العمل بنظام المنسقين المقيمين على الصعيد القطري

٣٩ - تظهر الخبرة القطرية أن هناك اتجاهًا نحو زيادة الاشتراك في نظام المنسقين المقيمين. ويعتمد النجاح في تنفيذ نظام المنسقين المقيمين على قدرة واستعداد جميع الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة على العمل بوصفهم فريقاً قطرياً من أجل تحقيق الأهداف المتفق عليها. ويطلب هذا قيام جميع المعينين باتباع أسلوب إداري يوازن بين القيادة التي يتولاها المنسقون المقيمون تدعيمًا للأولويات الوطنية وبين التفويض المناسب للمسؤوليات إلى المنظمات الأعضاء وفقاً لمفهوم الوكالة الرائدة.

٢ - دور المنسقين المقيمين

٤٠ - إن الحاجة إلى تعزيز مسؤولية المنسقين المقيمين وسلطتهم فيما يتعلق بتحطيط البرامج وتنسيتها قد أكدت من جديد في الفقرة ٤٢ من القرار ١٢٥/٥٠ التي تفسح المجال للمنسقين المقيمين ليقتربوا على رؤساء الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة، بالتشاور الكامل مع الحكومات، تعديل البرامج القطرية والمشاريع والبرامج الرئيسية، حسب الاقتضاء، لجعل هذه البرامج والمشاريع متماشية مع مذكرات الاستراتيجية القطرية. وقد بينت البعثات القطرية أن مستوى السلطة المتولى في هذا الحكم من القرار لم يحظ بالاعتراف التام كما لم ينفذ بالكامل بعد.

٣ - اللجان المنشأة على الصعيد الميداني

٤١ - في معظم البلدان، تمثل آلية التشاور الأساسية المشتركة بين الوكالات المستخدمة في إطار نظام المنسقين المقيمين في الاجتماع الدوري الذي يعقد بين رؤساء الوكالات. وأكد المنسقون المقيمون في تقاريرهم السنوية أنه قد جرى إنشاء لجان على الصعيد الميداني في ٨٦ بلداً من بين البلدان التي تقدم تقارير والتي يبلغ عددها ١٠٧ بلدان.

٤٢ - وقررت الجمعية العامة في الفقرة ٤١ من قرارها ١٢٠/٥٠ أن تقوم اللجان المنشأة على الصعيد الميداني باستعراض الأنشطة الفنية لمنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك مشاريع البرامج القطرية والبرامج والمشاريع القطاعية قبل أن تتفق عليها فرادى المنظمات وأن تكون هذه اللجان بمثابة إحدى الوسائل الرئيسية لتبادل الخبرات المكتسبة داخل منظومة الأمم المتحدة. وأشار المنسقون المقيمون في ٤٦ بلداً من بين بلدان البرنامج التي تقدم تقارير وباللغة عددها ١٠٧ بلدان، إلى أن اللجان المنشأة على الصعيد الميداني تتولى تنفيذ مهمة إجراء الاستعراضات هذه، لكن البعثات القطرية التي أوفدت في أوائل عام ١٩٩٧ قد خلصت إلى أنه يلزم بذل جهد أكبر بكثير في هذا الصدد. وفي ٦١ حالة من بين ١٠٧ حالات، أشار المنسقون المقيمون إلى أن اللجان المنشأة على الصعيد الميداني قد عززت اشتراك مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المختلفة في عمليات البرمجة القطرية للمنظمات الأخرى بما فيها استعراضات منتصف المدة والتعاون في تقييم الاحتياجات وتحليل الحالات.

٤٣ - ويسود اعتقاد بين الممثلين الميدانيين للوكالات مفاده أن الحكم الوارد في الفقرة ٤١ من قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠ لن ينفذ بالكامل إلا إذا ترجم إلى تعليمات محددة تصدرها منظماتهم بشأن إجراءات البرمجة وتطلب فيها المنظمات بصراحة استخدام اللجان المنشأة على الصعيد الميداني في التشاور واستعراض أنشطة البرمجة التي تضطلع بها وكالات بعضها.

التوصية ٨

٤٤ - قد يرغب المجلس في التوصية بأن تقوم جميع المنظمات، وخاصة الصناديق والبرامج، بإصدار تعليمات ومبادئ توجيهية كجزء من إجراءاتها للبرمجة الرامية إلى تنفيذ الفقرة ٤٢ من قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠.

٤٥ - ويختلف التمثيل الميداني لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة من حيث الولايات والهيكل والقدرة الفنية. ولذلك ينحو الأعضاء المختلفون في اللجان المنشأة على الصعيد الميداني إلى الاستجابة لمهمة الاستعراض على نطاق المنظمة بأسرها التي تضطلع بها هذه اللجان بدرجات مختلفة من الفعالية. ويشكل أيضاً عبء العمل الذي يتحمله الممثلون القطريون عاملاً له تأثيره. ويطلب التنفيذ التام لمهمة الاستعراض التي تضطلع بها اللجان المنشأة على الصعيد الميداني أن يجري التغلب على هذه العقبات، وأن يتمكن كل عضو من تكريس ما يكفي من الوقت والجهد لهذه المهمة.

التوصية ٩

٤٦ - من أجل التنفيذ التام لأحكام قراري الجمعية العامة ١٩٩٤/٧ و ١٢٠/٥٠ بشأن اللجان المنشأة على الصعيد الميداني، قد يرغب المجلس في النظر في أن يطلب إلى منظومة الأمم المتحدة اتخاذ التدابير الالزمة لإنشاء لجان مشتركة لتقييم البرامج والمشاريع باعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من إدارة البرامج على الصعيد القطري. وقد يرغب المجلس أيضاً في أن يطلب إلى مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة إصدار تعليمات واضحة إلى الموظفين الميدانيين بشأن دورهم في نظام المنسقين المقيمين بصفة عامة وفي اللجان المنشأة على الصعيد الميداني والأفرقة المواضيعية بصفة خاصة. ومن أجل زيادة التحفيز

وضمان جودة المدخلات التقنية، ينبغي أن تكون مساهمة كبار الموظفين الميدانيين في نظام المنسقين المقيمين جزءاً من وصف وظائفهم.

٤ - الأفرقة المواضيعية

٤٧ - ثمة أدلة تشير إلى أن هناك اتجاه متزايداً نحو الاستعانة بالأفرقة العاملة المواضيعية بوصفها وسيلة لتعزيز اتباع نهج أكثر انسجاماً إزاء برمجة الأنشطة التنفيذية على نطاق المنظومة بأسرها. واستناداً إلى التقارير المقدمة في عام ١٩٩٦ من المنسقين المقيمين (١٠٧ تقارير في نهاية نيسان/أبريل)، فيمكن العثور على هذه الأفرقة في ٨٤ بلداً على الأقل من بلدان البرنامج البالغ عددها ١٠٧ بلدان. لكن هذا لا يعني أن هذه الأفرقة تقوم دائماً بدور رئيسي فيما يتضطلع به نظام المنسقين المقيمين من مهام: ففي بعض البلدان، يقتصر دورها على تبادل المعلومات أو التفاوض فيما بين الوكالات ودورها البرنامجي ضئيل. لكن في عدد كبير من الحالات الأخرى أدت الأفرقة المواضيعية إلى تحسين التعاون على نطاق المنظومة بأسرها خاصة على الصعيد التقني. وهي تمثل أيضاً طريقة عملية لتنفيذ مفهوم الوكالة الرائدة، تتيح لفرادى المنظمات تولى مسؤولية أفرقة محددة في إطار نظام المنسقين المقيمين استناداً إلى ولاياتها واحتياصاتها.

٤٨ - التوصية ١٠

لكي تتمكن الأفرقة العاملة المواضيعية من تحقيق نتائج ملموسة، قد يرغب المجلس في أن يوصي مؤسسات و هيئات منظومة الأمم المتحدة، بأن تراعي عند تزويد مكاتبها القطرية بالموظفين، القدرات والموارد الفنية والتكنولوجية الازمة لتدعم العمل الذي يتضطلع به تلك الأفرقة فيما يتصل بالاحتياجات البرنامجية للبلدان المستفيدة.

٤٩ - متابعة المؤتمرات الرئيسية

أحاط المجلس علماً في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥ بالمبادرات التينفذتها منظومة الأمم المتحدة على مستوى لجنة التنسيق الإدارية لتعزيز إجراء متابعة منسقة للمؤتمرات الدولية الرئيسية في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميدانين المتصلة بهما.

٥٠ - وعلى الصعيد القطري، اعترفت الجمعية العامة في الفقرة ٣٩ من قرارها ١٢٠/٥٠ بالدور الذي يؤديه المنسقون المقيمون، بالتشاور التام مع الحكومات الوطنية، في تسهيل متابعة الأمم المتحدة للمؤتمرات الدولية الرئيسية متابعة متساوية ومنسقة على الصعيد الميداني. وينبغي أن تعكس في العمليات الوطنية المدخلات المشتركة للمؤتمرات العالمية عن طريق "الإدماج المنسق" للدعم المقدم من منظومة الأمم المتحدة في هذه العمليات. بيد أن هذا الإدماج المنسق لم يتحقق بعد إلا في عدد ضئيل من البلدان فقط.

٦ - تقاسم المعلومات المتعلقة بالأنشطة المخططة والبرمجة التعاونية في إطار نظام المنسقين المقيمين

٥١ - إن تقاسم المعلومات، ومن بينها إنشاء مصرف للبيانات المشتركة والتقييمات القطرية المشتركة هو مجال يحقق فيه نظام المنسقين المقيمين تقدماً يمتد بشكل متزايد ليشمل مجموعة من البيانات الوطنية، الحكومية وغير الحكومية على حد سواء. ويتبع تقاسم المعلومات والمشاورات على نطاق واسع فيما يتعلق بالمسائل التنفيذية والإدارية فضلاً عن المسائل الموضوعية والبرنام吉ة. ورغم أن التبادل العام للأراء وتقاسم المعلومات بحكم المنصب يعتبراً أمران منديان فإنهما لا يشكلان سوى جزءاً واحداً مما يلزم لتحقيق تعاون برناجي فعال.

٥٢ - ويبدو أن التقدم المحرز في إنشاء آليات على نطاق المنظومة بأسرها للبرمجة التنفيذية المشتركة والتعاونية يسير بخطى أبطأ. ورغم أن مواءمة دورات البرمجة هو جهد مستمر داخل الفريق الاستشاري المعنى بالسياسات فإنه لا يعني مع ذلك تحقيق المواءمة في المضمون البرناجي.

التوصية ١١

٥٣ - قد يرغب المجلس في أن يوصي مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وخاصة صناديق وبرامج الأمم المتحدة في أن تكفل تقاسم الأفكار المتعلقة بالبرامج والمشاريع منذ البداية مع المنسق المقيم مما ييسر البرمجة التعاونية داخل إطار متفق عليه ومن بينه إطار الموارد على الصعيد القطري.

٧ - البرمجة القائمة على التقاسم والتعاون

٥٤ - عندما تطلب الحكومات الاستعانة بوظيفة المنسق المقيم لتسهيل إجراء مشاورات مع مجتمع المانحين، فيمكن لنظام المنسقين المقيمين أن يؤدي دوراً هاماً بفضل حياد منظومة الأمم المتحدة ونطاق اختصاصات النظام. لكن في بعض البلدان، جرى الحد من مشاركة الأعضاء اجتماعات المانحين في نظام المنسقين المقيمين، من غير المنسقين المقيمين، في اجتماعات المانحين.

التوصية ١٢

٥٥ - قد يرغب المجلس في أن يوصي منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها بأن تولي أولوية أكبر، على أساس مجالات اختصاص كل منها، لتقديم دعم يتسم بالجودة وفي حينه لنظام المنسقين المقيمين عندما يطلب من هذه المنظمات تقديم دعم إلى التنسيق الوطني للتعاون الخارجي على نحو يتمشى مع احتياجات البلدان المستفيدة.

٨ - الجوانب الإدارية لنظام المنسقين المقيمين: توحيد أماكن العمل وتقاسم الخدمات

٥٦ - تطلب الجمعية العامة في الفقرة ٤٤ من قرارها ١٢٠/٥٠ إلى الفريق الاستشاري المشترك المعنى بالسياسات وإلى الوكالات المتخصصة، حسب إمكاناتها، بذل جهود كبيرة لبلوغ هدف توحيد أماكن عملها على أساس تحليل التكاليف والفوائد وتجنب تحويل البلدان المضيفة أعباء إضافية أثناء هذه العملية. وكرر الأمين العام في رسالته المؤرخة ١٧ آذار/مارس ١٩٩٧ أنه سيجري تكثيف المسعي الرامي إلى وضع ترتيبات تتعلق بتوحيد أماكن العمل وتقاسم الخدمات على الصعيد القطري. وينبغي أن تكون مسألة توحيد أماكن العمل وتقاسم الخدمات هي هدف التقييم الشامل الذي يجرى فيما يتصل بالتحضير للاستعراض المقبل الذي يجري كل ثلاثة سنوات.

٥٧ - وتنفذ ترتيبات الخدمات المشتركة في مجالات متعددة هي: الأمن والصيانة والاستقبال وخدمات الموظفين والاتصالات وغرف الاجتماعات ووكالات السفر والخدمات المالية والمصرفية والمواصلات المحلية، إلى آخره.

٥٨ - وأكد الأمين العام أن إنشاء أماكن عمل مشتركة وخدمات مشتركة يؤدي إلى تشجيع عادة التعاون والتشاور على أساس يومي. كما أن تنفيذ ترتيبات الخدمات المشتركة على الصعيد القطري قد يفرج أيضا عن موارد تستخدم في البرامج.

١٣ التوصية

٥٩ - قد يرغب المجلس في أن يطلب من صناديق وبرامج الأمم المتحدة أن تحرز مزيدا من التقدم بشأن توحيد أماكن العمل وتقاسم الخدمات الإدارية على الصعيد القطري.

٩ - اتساق النظام الداخلي

٦٠ - تدعو الجمعية العامة في الفقرة ٤٥ من قرارها ١٢٠/٥٠ إلى إدخال مزيد من التبسيط والاتساق على النظام الداخلي الذي يستخدمه جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في أنشطته التنفيذية. وبصفة خاصة تدعوا إلى اقتسام النظم والخدمات الإدارية على الصعيد القطري وإلى التشجيع على تطوير قواعد البيانات المشتركة. كذلك فإن قرار المجلس الاقتصادي الاجتماعي والاجتماعي ٤٢/١٩٩٦ يوفر توجيهات بشأن الخطوات التي ينبغي اتخاذها في ذلك المجال. وفي رسالة مؤرخة ١٧ آذار/مارس ١٩٩٧ أشار الأمين العام، وهو يشدد على الحاجة إلى إقامة ترتيبات الخدمات المشتركة على الصعيد القطري، إلى أنه سوف يطلب من جميع صناديق وبرامج الأمم المتحدة تنفيذ التدابير اللازمة لزيادة توثيق التعاون على الصعيد القطري فيما يتعلق بإعداد البرامج وفي مجالات أخرى. ويطلب ذلك بذل جهد خاص لتنسيق القواعد والإجراءات المتبعة فيما يتعلق بالبرمجة.

١٠ - النهج البرنامجي

٦١ - رغم أنه بذل جهد كبير لتطبيق نظام النهج البرنامجي على صعيد المنظومة، فإنه لا يزال هنالك افتقار للتفاهم التنفيذي المشترك فيما بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بشأن أفضل السبل لتطبيق ذلك النهج. ولا تزال هنالك حاجة لتبسيط إجراءات النهج البرنامجي وتحقيق المواءمة بينها داخل المنظومة. لذلك يجري إعداد مبادئ توجيهية تنفيذية ووضع الترتيبات الازمة للتدريب على طريقة تطبيق النهج البرنامجي على نطاق المنظومة على أساس الخبرة المكتسبة حتى الآن.

١١ - مذكرة الاستراتيجية القطرية

٦٢ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام استعراض المبادئ التوجيهية المتعلقة بصياغة مذكرة الاستراتيجية القطرية وتعزيز مواهمتها من حيث التنفيذ. وهنالك بلدان اتسمت فيها عملية صياغة مذكرة الاستراتيجية القطرية بالدقة والنجاح وبلدان أخرى لا تزال فيها هذه العملية غير وافية بالغرض. وفي عام ١٩٩٨ سوف يجري استعراض تام لحالة تنفيذ مذكرة الاستراتيجية القطرية وفقاً لما جاء في الفقرة ٥٧ من قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠ بشأن وضع الترتيبات الازمة لإجراء استعراض السياسات الذي يجري كل ثلاثة سنوات لعام ١٩٩٨.

٦٣ - وفي البلدان التي لم تحرز فيها مذكرة الاستراتيجية القطرية النتائج المتوقعة أو التي لا يتوقع أن تدخل فيها هذه المذكرة مرحلة التنفيذ عما قريب، لا تزال توجد حاجة للمزيد من العمل بشأن استجابة منسقة من جانب منظومة الأمم المتحدة لعملية وضع الأولويات والسياسات والخطط من قبل الحكومة المعنية، حسبما طلب في الفقرة ١٤ من قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠. ويعد تطبيق إطار المساعدة الإنمائية المقدمة من الأمم المتحدة (UNDAFs) بموجب توجيهات الأمين العام الصادرة في ١٧ آذار/مارس ١٩٩٧ خطوة في هذا الاتجاه.

١٢ - التنفيذ الوطني

٦٤ - طلبت الجمعية العامة في قرارها ١٢٠/٥٠ من مؤسسات و هيئات منظومة الأمم المتحدة أن تبذل جهوداً في سياق التنفيذ الوطني وبناء القدرات الوطنية من أجل تعزيز القدرة الاستيعابية في البلدان النامية، بهدف زيادة الفهم المشترك للتنفيذ الوطني وتنقيح المبادئ التوجيهية على نطاق المنظومة.

٦٥ - ويتناولت مركز التنفيذ الوطني من بلد إلى آخر. ففي عدد كبير من البلدان المستفيدة يجري انتهاج سياسة متسقة لتعزيز القدرات في مجال التنفيذ الوطني. وتشمل العوامل الرئيسية التي تؤثر على توسيع نطاق التنفيذ الوطني مستوى القدرات التنفيذية في البلد المعنى، وال الحاجة إلى التنمية المؤسسية ذات الصلة، وعدم كفاية الإجراءات الوطنية.

٦٦ - وثمة تعريفات مختلفة للتنفيذ الوطني من قبل مختلف مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة في عملياتها المحددة. فبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والى حد أقل صندوق الأمم المتحدة للسكان، ظل يشترك بشكل مباشر ونشط في توسيع نطاق عملية التنفيذ الوطني، وذلك بإشراك وكالات تقنية تابعة لمنظومة الأمم المتحدة في هذه العملية بوصفها وكالات متعاونة أو منفذة في معظم الحالات، حينما تكون لدى الحكومة المعنية رغبة في الاحتفاظ بخدمات تلك المؤسسات. ونموذج اليونيسيف للتنفيذ الوطني يحافظ على التحكم المالي والتكنولوجي في العناصر البرنامجية ويستخدم المؤسسات الوطنية كهيئات تنفيذية.

٦٧ - وعلى الرغم من أن الجمعية العامة سلطت الضوء على دور الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة في نقل وتنوير الخبرة التقنية والفنية الالزمه لدعم عملية التنفيذ الوطني للبرامج والمشاريع الممولة من قبل الأمم المتحدة، إلا أن دور ترتيبات التعاون مع الوكالات المتخصصة ضمن إطار التنفيذ الوطني ظلت حتى الآن، من ناحية عامة، هامشياً. وبصفة عامة أدى التوسع السريع الذي طرأ على التنفيذ الوطني في معظم البلدان إلى تقليل الفرص المتاحة للوكالات التقنية التابعة للأمم المتحدة لأن تساهم بخبرتها التقنية إسهاماً فعالاً في البرامج الممولة من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. أما المشاريع التي لا تتلقى التمويل من هذا البرنامج، والتي تنفذها وكالات تقنية تابعة للأمم المتحدة، فتشترك المؤسسات الوطنية في تنفيذها وتستخدم الموظفين الوطنيين بصورة متزايدة كمدربين للمشاريع.

١٣ - الرصد والتقييم

٦٨ - طلبت الجمعية العامة في قرارها ١٢٠/٥٠ وكذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٤٢/١٩٩٦ أن تعمد المنظومة في التقييمات والاستعراضات البرنامجية المشتركة التي تجريها للأنشطة التنفيذية إلى الاستفادة من القدرات الوطنية إلى الحد الأقصى الممكن. ورغم أن من السابق لأوانه فعلاً التوصل إلى أي استنتاجات ثابتة، إلا أنه جرى الإصطدام ببعض الأنشطة المشتركة في مجال التقييم في ٤٠ في المائة من البلدان المشتملة بهذا التقرير. وفضلاً عن ذلك، لا بد أن تفضي بعض الخطط الرامية إلى إجراء استعراضات مشتركة في منتصف المدة ونهاية الدورات للبرامج إلى تحقيق وفورات كبيرة في معظم عمليات استعراض وتقييم البرامج مما يتتيح استخدام الموارد المتاحة لتغطية البرامج بصورة أكثر تعمقاً.

٦٩ - ورغم أنه لا يزال يتعين أن تقوم المنظومة ببذل جهد متضاد لإنشاء آليات لجمع بيانات خط الأساس الأساسية الالزمه لإجراء تقييم شامل لآثار الأنشطة التنفيذية، إلا أنه لا تزال تبذل جهود واسعة النطاق داخل الفريق الاستشاري المشترك المعنى بالسياسات لإعداد تقييم قطري مشترك يمكن بمفرد وضع الأساس اللازم له أن يوفر البيانات الأساسية التي يمكن في ضوئها قياس التقدم المحرز.

٧٠ - ويتمثل محور التركيز في أنشطة الرصد والتقييم الحالية، بصفة عامة، في البرامج والمشاريع التي تضطلع بها مختلف هيئات الأمم المتحدة وبالتالي فإن أنشطة الرصد والتقييم المشتركة محدودة النطاق. ومن ثم سيكون من اللازم اتباع نهج أكثر تنسيقاً على نطاق المنظومة كلما زاد عدد البرامج التعاونية التي

يحرى تنفيذها، لا سيما كمتابعة لمؤتمرات الأمم المتحدة. وكجزء من الاهتمام العام الذي يولى لعملية الرصد والتقييم من قبل منظومة الأمم المتحدة، مافتتحت اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل البرنامجية والتنفيذية تجاري دراسة أكثر منهجية لهذه المسائل.

التوصية ١٤

٧١ - لربما يرغب المجلس في أن يشجع المنظومة على القيام بمزيد من المبادرات بهدف زيادة تماسك وتنسيق عملية الرصد والتقييم التي تجري للأنشطة التنفيذية، بما في ذلك وضع الأساس اللازم لبيانات خط الأساس للبرامج الرئيسية، وربما يرغب أيضا في أن يحث على مواصلة هذه العملية وتوسيع نطاقها بحيث تشمل دعم المقر للأنشطة التنفيذية.

باء - التعاون الإقليمي ودون الإقليمي من أجل التنمية

٧٢ - نظرت الجمعية العامة للمرة الأولى في سياق الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات لعام ١٩٩٥ في البعد الإقليمي للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية. وفي الفقرة ٢٠ من قرارها ١٢٠/٥٠، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يقوم بالنظر في طرق تعزيز تنسيق الأنشطة التنفيذية التي تتضطلع بها منظومة الأمم المتحدة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، بما في ذلك تشجيع الملكية الوطنية لهذه الأنشطة وتعزيز دور اللجان الإقليمية. ويجري تنفيذ هذه التوجيهات الصادرة عن الجمعية العامة من قبل الأمم المتحدة ضمن إطار اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل البرنامجية والتنفيذية. وحيث أن المجلس قرر أن ينظر في هذه الدورة في مسألة التنسيق على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي (انظر قرار المجلس ٤٢/١٩٩٦، الفقرة ١١)، فقد أدرجت في هذا التقرير وفي الوثيقة E/1997/65/Add.2.

التوصية ١٥

٧٣ - لربما يرغب المجلس في أن ينظر في مدى ضرورة أن يعالج أن الاستعراض الشامل المسبق للسياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات لعام ١٩٩٨ المسائل التي تدخل ضمن نطاق تنسيق الأنشطة الإنمائية الإقليمية لمنظومة الأمم المتحدة ومسائل أخرى ناشئة عن قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠، بما في ذلك الملكية الوطنية للأنشطة الإقليمية وتعزيز دور اللجان الإقليمية في هذه الأنشطة.

١ - تعاريفات مشتركة

٧٤ - تزداد في الوقت الحاضر أهمية البعد الإقليمي للأنشطة التنفيذية، حيث تشكل في الوقت الحاضر حوالي ١٠ في المائة من المجموع (أي قرابة ٥٠٠ مليون دولار في السنة). ولقد كشف استعراض أحري للنهج الحالى المتبع في البرامج القطرية والإقليمية عن طائفة من الطرائق المتبعه على صعيدي البرامج والمشاريع، ولا توجد حتى الآن تعاريفات متفقة عليها وإحصاءات مشتركة في هذا المجال. وتتناوت تغطية المناطق والمناطق دون الإقليمية فيما بين المنظمات وتوجد أكثر من ١٠٠ مكتب تؤدي مهامها دون روابط مرئية. لذا فمن شأن زيادة التنسيق أن تعزز الكفاءة والفعالية في هذه الأنشطة.

٢ - مذكرة الاستراتيجية الإقليمية

٧٥ - لقد ورد مفهوم مذكرة الاستراتيجية الإقليمية في تقرير الأمين العام عن الاستعراض الشامل الذي يحرى كل ثلات سنوات لعام ١٩٩٥. والمنطق الأساسي الذي تقوم عليه هذه المذكرة، وهو توفير إطار مشترك لتوجيهه موارد منظومة الأمم المتحدة إلى الأولويات المتفق عليها، لا يزال منطبقا على الواقع. ولربما يكون تجريب هذا النهج في أحدى المناطق الإقليمية وكذلك في اثنتين من المناطق دون إقليميتين بمثابة خطوة عملية إلى الأمام.

التوصية ١٦

٧٦ - لربما يرغب المجلس في أن ينظر فيما إذا كان ينبغي تجريب مفهوم مذكرة الاستراتيجية القطرية (RSN) في أحدى المناطق الإقليمية وفي بضعة مناطق دون إقليمية. ويمكن أن يشمل تقييم هذه المرحلة التجريبية تقييما لإسهام مذكرة الاستراتيجية الإقليمية في التنسيق على الصعيد الإقليمي.

رابعا - تقييم الأثر

٧٧ - يجري في الوقت الحاضر تقييم أثر الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية بموجب الولاية الصادرة عن الجمعية العامة في قرارها ١٢٠/٥٠ (الفقرة ٥٦). ويشكل هذا التقييم جزءا لا يتجزأ من عملية استعراض السياسات الشامل الذي يحرى كل ثلات سنوات لعام ١٩٩٨، المزعزع القيام به من قبل الجمعية العامة. وسيكون الموضوع العام لهذا التقييم هو بناء القدرات. وثمة ثلاثة مواضيع سوف يجري النظر فيها هي: (أ) بناء القدرات من جانب كامل طائفة كيانات الأمم المتحدة في عينة من البلدان؛ (ب) بناء القدرات فيما يتصل بالأعمال التحضيرية للمؤتمرات العديدة وبالاشتراك فيها ومتابعتها في عينة من البلدان؛ (ج) بناء القدرات داخل المؤسسات الإقليمية أو من قبلها. وهناك موضوعات أخرى يجري النظر فيها وقد يضطلع بعمل تقييمي بشأنها تشمل القدرة الوطنية على تنسيق المعاونة وإدارتها، في مجالات الاستجابة لمتلازمة فيروس نقص المناعة البشرية/إيدز، دور الجنسين في مسائل التنمية، وتحفييف حدة الفقر، والتنمية المستدامة، ومتابعة القدرات في القرن ٢١.

٧٨ - وستكون الوسيلة المتبعة هي إعداد دراسات إفرادية للمواضيع الثلاثة المختارة في مجال بناء القدرات. وفيما يتعلق بكل واحدة من الفئات الثلاث، يجري الاضطلاع بدراسة أولية لحالة إفرادية بهدف تقييم الأثر في مجال محدد من مجالات بناء القدرات. وعلى أساس هذه الدراسات الأولية للحالات الإفرادية الثلاث، وفي حالة إتاحة موارد إضافية، سوف يجري الاضطلاع بدراستين إضافيتين من هذا النوع بشأن كل موضوع، وبذلك يكون المجموع هو تسع دراسات.

٧٩ - ومن المتوقع تشكيل فريق من خبراء مستقلين لاستعراض التقييم وإبداء تعليقات عليه في مراحل رئيسية أثناء العملية. وسوف توجه الدعوة لهذا الفريق لأن يسمى بآرائه بشأن العملية في أي وقت وإلى أن يقدم تقييما مقتضايا للتقييم يدرج في تقرير الأمين العام عن استعراض السياسات الذي يحرى كل ثلات سنوات.

الإطار الزمني

٨٠ - طلب إلى منظومة الأمم المتحدة وعينة من ٣٧ بلداً إتاحة بيانات وتحليل. ومن المفترض أن تبدأ البعثات الثلاث الأولى في تموز/يوليه وأن يتم إنجاز هذه العملية في وقت لا يتجاوز شباط فبراير ١٩٩٨. ويبلغ المستوى الحالي للموارد الخارجية عن الميزانية المتاحة لهذه العمليات حوالي ٢٥٠ ٠٠٠ دولار. وقد طلب مبلغ إضافي مقداره ٤٢٠ ٠٠٠ دولار لتمكين البعثات الخاصة لكل واحد من الموضوعات الثلاثة من دراسة بلدان إضافيين أو مؤسستين إضافيتين.

التوصية ١٧

٨١ - لربما يرغب المجلس في أن يحيط علماً بالأعمال التحضيرية لتقدير الأثر التي جرى الإضطلاع بها استجابةً للفقرة ٥٦ من قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠.

الحواشى

(١) يتولى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي رئاسة اللجنة التنفيذية، وهي تتتألف من رؤساء المنظمات التالية: صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)، منظمة الأمم المتحدة للطفولة (UNICEF)، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (UNIFEM)، برنامج الأغذية العالمي (WFP)، مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (UNUPs)، برنامج الأمم المتحدة المشترك المشمول برعاية متعددة والمعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز (UNAIDS)، مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات (UNDCP)، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، إدارة خدمات الدعم والإدارة من أجل التنمية (DPCSD)، وإدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة في الأمانة العامة للأمم المتحدة (DDSMS) والجانب الإقليمية.

للاطلاع على التفاصيل، انظر الوثيقة E/1997/65/Add.3 (٢)

للاطلاع على تفاصيل التقييم انظر الوثيقة E/1997/65/Add.1 (٣)

للاطلاع على تقييم تفصيلي انظر الوثيقة E/1997/65/Add.2 (٤)

— — — —